mroftalp htehaB ni knil muideM

الأحاديث المشجرة : حديث)642(سنن أبي داود // د. ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم ديني اما بعد قال ابو داوود علينا وعليه رحمة الله - 00:00:00

حدثنا حسين بن عيسى الخرساني لما يقال خراسان يراد بها باكستان وافغانستان وتركستان الشرقية اذا حسين بن عيسى الخرساني هو الطائي ابو علي توفي عام سبع واربعين ومائتين قال فيه ابو حاتم صدوق - 00:00:24

وقال النسائي ثقل وقالت دارقطني ثقة اما الذهبي فقال عنه ثقة من ائمة العربية اذا هو ثقة وابو حاتم الرازحي حينما قال فيه صدوق هذا معروف انه شحيح في الفاظ التوثيق - 00:00:47

قال حدثنا ابن ابي فليك وهو محمد ابن اسماعيل ابن مسلم ابن ابي فديت الديني ابو اسماعيل المدني. توفي عام مائتين وهو ثقة وبعضهم انزله الى مرتبة صدوق لكن الصحيح انه ثقة - 00:01:09

عن ابن ابي ذيب وهو محمد ابن عبدالرحمن ابو الحارث ولد عام ثمانين توفي في عام ثمان وخمسين ومئة وهو ثقة من الثقات وعالم من كبار العلماء عن شعبة وتأمل هنا عن شعبة - 00:01:33

وحينما يؤتى براوي كهذا الراوي يبين ولكن الرواية قد جاءت هكذا وشعبة هذا هو شعبة ابن دينار القرشي الهاشمي ابو يحيى وقد توفي عام مئة في واسط وفيه كلام ليس بالقليل والراجح انه ضعيف - 00:01:52

هذا هو الراجح فيه قال ان ابن عباس كان اذا اغتسل من الجنابة يفرغ بيده اليمنى على يده اليسرى سبع مرات وتأمل العدل قد جاء سبعة ومعلوم ان الانسان في الطهارة يتطهر ثلاثا - 00:02:21

فالمطالب به الانسان هو مرة واحدة وفي الثانية يتم للانسان المراد وفي الثالثة تمام المراد اما هنا نقل شعبة ابن دينار القرشي الذي هو مولى لعبدالله بن عباس عن ابن عباس فهذا منكر - 00:02:43

قال كان اذا اغتسل من الجنابة يفرغ بيده اليمنى على يده اليسرى سبع مرات ثم يغسل فرجه فنسي مرة فسألني كم افرغت؟ فقلت لا ادري فقال لا ام لك وما يمنعك ان تدري - 00:03:03

ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يفيض على جلده الماء ثم يقول هكذا. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتطهر يعني في هذه الرواية لما جاء النص هكذا باعتبار انه قد رفع هذا الفعل الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:25

لكن هذا لم يصح عن عبد الله ابن عباس والشيخ شعيب علينا وعليه رحمة الله حينما خرج الحديث قال صحيح لغيره دون قوله اليد سبعا فلا تصح فلا داعي لهذا التصحيح بهذه الطريقة - 00:03:44

ثم لما ساق التخريج قال وله شاهد دون غسل يدي سبعا. وايضا هذا الشاهد يعني هي مخالفة في الاصل. فنقول الحديث بهذا اللفظ هو حديث وحينما تنظر الى الخريطة تجد ابن عباس شعبة مولى ابن عباس ابن ابي ذر - 00:04:02

طبعا تجد الرواية عند ابن ذئب روى عنه عبد الله ابن مسلمة روى عنه يزيد ابن هارون روى عنه ابن ابي حديد روى عنه الطيالسي روى عنه سلمة ابن دينار - 00:04:20

اذا الحديث اسناده ضعيف ومتنه منكر لمخالفته الاحاديث الصحيحة مع تفرد شعبة مولى ابن عباس وهو ضعيف هذا الراوي هو

ضعيف ويأتي باذن الله تعالى في الفيديو الذي نشرح به الخريطة مزيد بيان في ترجمة هذا الرابط - 00:04:33
ثانيا نقل ابن رجب في فتح الباري عن الامام احمد قوله ان ابن عباس كان يغتسل من الجنابة سبع مرات ثم قال ابن رجب مستدركا يعني موضحا ومبينا قال ليس في هذا الرواية وليس في هذه الرواية التسبيح في سوى غسل يده اليسرى قبل الاستنجاب - 00:04:54
ويفتمل ان المراد بها التسبيح في غسل الفرد خاصة وهو الاظهر. يعني هذا استظهار لابن رجب الحنبلي على ان الرواية معلولة سندا ومتنا فلا داعي لهذا التأويل ثالثا قال عبد الحق الاشبيلي في احكامه الوسطى وشعبة يقول فيه مالك ليس بثقة وظعفه ابو حات ابو زرعة وابو حاتم - 00:05:17
وقال فيه يحيى ابن معين لا يكثر حديثه. يعني ايضا عبد الحق الاشبيلي حينما ساق الخبر اعله بالراوي عن عبد الله ابن عباس رابعا ولما اورد ابن عبد البر الرواية الصحيحة قال - 00:05:45
يعني اورد رواية صحيحة وهذي الحديث لصحته يرد ما رواه شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس انه كان اذا اغتسل من الجنابة وغسل يديه سبعا وفرد سبعا والشعبة هذا ليس بالقبيل - 00:06:03
وهنا مسألة مهمة يتكرر التنبيه عليها وهو اننا حينما نأتي بالرواية الصحيحة نبين الرواية الصحيحة اولا ونستفيد من ذلك ما يدل على خلافها وهنا ابن عبدالبر رد بالرواية الصحيحة الرواية الضعيفة وبين علتها - 00:06:20
وايضا دفع ما كان يستظهر من تأويل ابن رجب الحنبلي رحم الله الجميع ولابد من مشاهدة الايضاح حينما نشرح الخبر عن طريق التصوير المرئي باذن الله تعالى هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد - 00:06:43
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:07:06